

## وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٩٧ لسنة ٢٠١١

**في شأن إنشاء سجن عسكري بقطاع بنى سويف بالأمن المركزى**

**وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون وتعديلاته؛  
وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون القضاء العسكري وتعديلاته؛  
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٧٠ في شأن تحديد السجون العسكرية  
التي تنفذ فيها العقوبات السالبة للحرية المحكوم بها على أفراد هيئة الشرطة وتعديلاته؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٥ لسنة ١٩٧٣ بشأن تحديد لائحة جزاءات أفراد هيئة الشرطة  
ويتحدد جهات وزارة الداخلية التي تتولى الاختصاصات المنصوص عليها في قانون  
الأحكام العسكرية وتنظيم السجون العسكرية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٩ لسنة ١٩٨٥ في شأن تنظيم قوات الأمن المركزى وتعديلاته؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠١١/١١/١؛

**قرار**

**مادة ١ - ينشأ سجن عسكري بقطاع بنى سويف التابع للإدارة العامة لمنطقة الأمن المركزى  
بشمال الصعيد ، للتنفيذ على أفراد هيئة الشرطة والمجندين التابعين للقطاع  
والمحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية لمدة لا تزيد على سنة أو المحبوسين احتياطياً .**

**مادة ٢ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -  
وينشر في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .**

٢٠١١/١١/١٢

وزير الداخلية

حبيب العادلى